الأحاديث التي قال فيها الإمام الشافعي (أخبرنا الثقة) دراسة توثيقية في كتابيه الرسالة واختلاف الحديث

د. هشام محمود زقوت د. رأفت منسي نصار
أستاذا الحديث الشريف وعلومه
بالجامعة الإسلامية غزة– فلسطين

ملخص البحث

يدرس البحث قولالإمام الشافعي أخبرنا الثقة دراسة توثيقية في كتابيهالرسالة واختلاف الحديث، وذلك من خلال تخريج الروايات ودراستها وبيان أقواله فيمن وصفهبأنه ثقة، مع بيان من وثقه إن أمكن ذلك.

وجاءت هذه الدراسة بعد ترجمة مختصرة الإمامللشافعي، وبيان تعريف السنة ومكانتها ووجوب التمسك بها، وانتهى بخاتمة شملت أهم النتائج والتوصيات.

ABSTRACT

Find studying the words of Imam Shafei told us confidence in the study of documentary letter books and different talk, and through graduation novels and study his words and the statement of one who he described as confident, with a statement of confidence and, if possible.

This study came after a brief translation of Imam al-Shafi, and the statement of the year and its definition and the necessity of adhering to it, and ended conclusion included the most important findings and recommendations.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، الذي أنزل القرآن الحكيم، وأكمل الشرع القويم، قـــال الله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً﴾[المائدة:3]. والصلاة والسلام على رسول الله المبعوث رحمة للعالمين، الذي اصطفاه الله تعالى، واختاره، وكلّفه حمل الرسالة، وتبليغها، وبيانها، والدعوة إليها، وبعد:

فإن القرآن الكريم هو الأصل الأول في الدِّين، والمصدر الأساس للتشريع، وذكر في آيات عدة تكليف الرسول ﷺ بالتبليغ والبيان، فصدرت عنه السنة التي تُعتبر هي والقرآن الكريم المصدرين الأساسيين، ومصدري الأحكام، تبليغاً عن الله تعالى القائل: ﴿ وما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى ﴾[النجم: 3-4].

وتكفل الله تعالى بحفظ دينه، لبقاء الإسلام حتى تقوم الساعة، فقال تعالى: ﴿ إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ﴾ [الحجر:9]، والذكر يشمل القرآن والسنة، فحفظ الله كتابه، وسخر العلماء لحفظ سنته في الصحاح والسنن والمسانيد والمستخرجات والمستدركات وغيرها.

وكان من هؤلاء العلماء العظماء الإمام الشافعي رحمه الله تعالى الذي يُعدّ أول من أسّس وقعّد القواعد للسنة النبوية في كتابه الرسالة الذي هو مفخرة الأمة، وكان له المسند أو السنن وهو من

الأصول التي يرجع إليها المحدثون، واختلاف الحديث الذي يرجع إليه العلماء في مختلف الحديث، والأم الذي يرجع إليه الفقهاء.

وسنتعرف من خلال هذا البحث على قول أخبرنا الثقة عند الإمام الشافعي، وبيان المراد منها، وذلك من خلال دراسة مروياته في كتابيه الرسالة واختلاف الحديث.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

1- بيان عظم هذا العالم الذي خدم السنة وأصلَّ لها تأصيلاً مبدعاً.

2- بيان مكانة السنة وأنها المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم.

3- التعرف على مراده بقوله أخبرنا الثقة.

4- إثراء المكتبة الحديثية بهذا البحث.

منهج الدراسة:

1- استقراء مصطلح الشافعي في قوله أخبرنا الثقة، وذلك بالبحث عنها في كتابيه الرسالة واختلاف الحديث.

2- دراسة مصطلح أخبرنا الثقة من خلال دراسة الروايات ومقارنتها بغيرها من الروايات الأخرى، واستخلاص النتائج ما أمكن.

3- إذا كان الحديث له أصل في الصحيحين، اكتفى الباحثان بتخريجه منهما أو من أحدهما ولا يُتوسع إلا ضرورة.

4- إذا وجد الحديث في غير الصحيحين اكتفى بالكتب الستة المشهورة، ولا يتوسع إلا لضرورة.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة، وذلك على النحو التالي:

أما المقدمة: وتتضمن أهمية البحث وأسباب اختياره ومنهج الدراسة وخطته.

والتمهيد: يتكون من ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: ترجمة مختصرة للإمام الشافعي.

المطلب الثاني: تعريف السنة لغة واصطلاحاً.

المطلب الثالث: مكانة السنة ووجوب التمسك بها.

والمبحث الأول: دراسة الأحاديث التي قال الشافعي فيها أخبرنا الثقة في كتاب الرسالة.

والمبحث الثاني: دراسة الأحاديث التي قال الشافعي فيها أخبرنا الثقة في كتاب اختلاف الحديث.

والخاتمة: تتضمن أهم نتائج البحث والتوصيات.

التمهيد

ويتكون من ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: تعريف بالإمام الشافعي.

اسمه وولادته ونشأته.

هومحمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد ابن هاشم بن المطلب المطلبي يكنى أبا عبد الله الشافعي الإمام زين الفقهاء وتاج العلماء ولد بغزة من بلاد الشام وقيل باليمن، سنة خمسين ومائة، ونشأ بمكة وكتب العلم بها وبمدينة الرسول(ﷺ) وقدم بغداد مرتين، وحدّث بها وخرج إلى مصر فنزلها إلى حين وفاته سنة أربع ومئتين للهجرة".[1]

شيوخه وتلاميذه.

شيوخه: سمع من مالك بن أنس وإبراهيم بن سعد وسفيان بن عيينة وداود ابن عبد الرحمن وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، ومسلم بن خالد الزنجي، وإبراهيم ابن أبي يحيى وعبد الرحمن بن أبي بكر المليكي، وعبد الله بن المؤمل المخزومي، وإبراهيم بن عبد العزيز بن أبي محذورة، وغيرهم كثير.[2]

تلاميذه: سمع منه سليمان بن داود الهاشمي وأبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي وإبراهيم ابن المنذر الحزامي وأبو ثور إبراهيم بن خالد وأحمد بن حنبل وأبو يعقوب يوسف ابن يحيى البويطي وحرملة وأبو الطاهر بن السرح وأبو إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى المزني والربيع بن سليمان المرادي والربيع بن سليمان الجيزي وعمرو بن سواد الغامري والحسن بن محمد بن الصباح.[3]

وفاته: مات في آخر يوم من رجب سنة أربع ومائتين عاش أربعا وخمسين سنة".[4]

المطلب الثاني: تعريف السنة لغة واصطلاحاً.

أولا: تعريف السنة في اللغة: أن السنة أصلٌ من الفعل الثلاثي "سنّ" تقول: "سنّ الماء إذا داوم صبه"، "سنّ الإبل إذا أحسن رَعْيَهَا، والقيامَ عليها"، "سنّ السكين إذا حَدَّه وصَقَلَه". والسنة هي

(1) انظر: تهذيب التهذيب 25/9رقم 39، آداب الشافعي ومناقبه، لابن أبي حاتم ص17، ومناقب الشافعي، للبيهقي (73/1) تاريخ دمشق 267/51 رقم 6071.

(2) تهذيب التهذيب 25/9 رقم 39، تاريخ دمشق 267/51.

(3) انظر: تهذيب التهذيب25/9، تهذيب الكمال 355/24.

(4) انظر: تهذيب الكمال 376/24، تاريخ دمشق 267/51.

الطريقة والسيرة مطلقاً، المحمودة والمذمومة، السيئة والقبيحة [1]، ومن هذا المعنى العام قول الله تعالى:" سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلاً " [الأحزاب: 62]. ومن هذا المعنى أيضاً قول النبي ﷺ: " مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ ".[2]

والسنة ما داوم عليها ﷺ وأحسن رعايتها، وما أحسن رعايته فقد خلصه علماء الحديث من كل خليط ودخيل فهو سنة مستقيمة حسنة ممدوحة.[3]

أما إذا أضيفت (السنة) إلى رسول الله ﷺ أو إلى تشريعات الإسلام، انصرف الذهن إلى طريقته عليه الصلاة والسلام وسيرته في تنفيذ ما بعثه الله من الحق والهدى.

من هذه المعاني يمكن القول بأن السنة النبوية تعني المنهاج النبوي العام، النظري والعملي الذي جاء به عليه الصلاة والسلام لشرح شريعة الله لتكون دستوراً للحياة، والتي أمر بها في قوله ﷺ:" فعليكم بسنتي"[4] وحذَّر من الإعراض عنها في قوله ﷺ: " فمن رغب عن سنتي فليس مني".[5]

وبعد أن عرّف همام سعيد السنة من كتب المعاجم قال:" وسنة النبي ﷺ تحمل هذه المعاني اللغوية، لما فيها من جريان الأحكام واطرادها وصقل الحياة الإنسانية بها، فيكون وجه المجتمع

---

(1) انظر: لسان العرب مادة سنن 224/13،القاموس المحيط ص 1207، المعجم الوسيط 455/1، مختار الصحاح ص 155.

(2) صحيح مسلم، كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة، (2059/4) حديث رقم (1017) من حديث جرير بن عبد الله.

(3) انظر: لسان العرب مادة سنن 224/13 وما بعدها في مادة سنن.

(4)أخرجه أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب لزوم السنة (ص832)حديث (4607) والترمذي في سننه كتاب العلم، باب الأخذ بالسنة واجتناب المنكر،(ص603) حديث (2676) وقال أبو عيسى الترمذي: حديث حسن صحيح، وابن ماجه باب اتباع سنة الخلفاء(ص20) حديث 42، والإمام أحمد في مسنده 373/28حديث17144 كلهم من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه، وصححه الألباني بمجموع طرقه في ظلال الجنة. انظر: ظلال الجنة مع كتاب السنة لابن أبي عاصم ص26 (47، 48، 49) كلهم من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه.

(5) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح(1949/5)حديث 4776، والإمام مسلم في صحيحه كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد المؤنة(1020/2) حديث1401.

السائر على هديهاً ناضراً بخيرها وبركتها، ويستفاد من المعاني اللغوية أن السنة فيها معنى التكرار والاعتياد، وفيها معنى التقويم، وإمرار الشيء على الشيء من أجل إحداده وصقله، وسن الله سنة أي بين طريقاً قويماً، وسنة الله أحكامه وأمره ونهيه، وقد ورد ذكر السنة والسنن في القرآن الكريم سبع عشرة مرة، وفي جميع المواضع يكون المعنى: أحكام الله الجارية المطردة ".[1]

ثانيا: تعريف السنة في الاصطلاح:

يختلف معنى السنة في اصطلاح العلماء حسب اختلاف فنونهم، وأغراضهم في كل فن من فنون الشريعة الإسلامية وذلك حسب الأغراض الأساس التي تعنى بها كل فئة من أهل العلم، ونعني بالسنة في بحثنا هذا ما أراده المحدثون، وهو مرادف الحديث عند الجمهور.

والسنة في اصطلاح المحدثين: هي كل ما أثر عن النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة خَلقية أو خُلقية، أو سيرة سواء أكان ذلك قبل البعثة كتحنثه في غار حراء، أم بعدها، والسنة بهذا المعنى مرادفة للحديث النبوي.[2]

المطلب الثالث: مكانة السنة ووجوب التمسك بها.

للسنة النبوية مكانة رفيعة في هذا الدين حيث إنها المصدر الثاني من مصادر الأحكام الشرعية بعد القرآن الكريم لقوله تعالى:(وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا)(الحشر: 7)

ولم يكن للأحكام في عهد رسول الله ﷺ مصدر سوى الكتاب والسنة، ففي الكتاب الأصول العامة للأحكام، دون التعرض إلى تفصيلها[3]جميعها والتفريع عليها، إلا ما كان منها متفقاً مع الأصول ثابتاً بثبوتها، لا يتغير بمرور الزمن ولا يتطور باختلاف الناس في بيئاتهم وأعرافهم، كل هذا حتى يساير القرآن الكريم كل زمن، ويبقى صالحاً لكل أمة، مهما كانت بيئتها وأعرافها، فتجد فيه ما يكفل حاجتها التشريعية في سبيل النهوض والتقدم، وإلى جانب هذه الأصول في القرآن الكريم نجد العقائد والعبادات وقصص الأمم الغابرة، والآداب العامة والأخلاق[4].

(1) الفكر المنهجي عند المحدثين ص27-28.

(2) انظر: منهج النقد في علوم الحديث ص31. والمدخل إلى السنة وعلومها ص7، والسنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص49.

(3) وما ورد فيه من تفصيل الأحكام قليل كما في آيات المواريث.

(4) انظر: تدريب الراوي 23/1، والمدخل إلى السنة وعلومها ص17.

ولا ريب أن السنة في معظمها تأتي في المرتبة الثانية بعد القرآن الكريم من حيث ثبوتها، إذ القرآن الكريم كله متواتر، وقليل من السنة ما نقل بالتواتر، وأما من حيث إفادتها للأحكام الشرعية، فالقرآن يحلل والسنة تحلل، والقرآن يحرم والسنة تحرم، والقرآن الكريم يندب والسنة تندب، والقرآن الكريم يبيح والسنة تبيح، فالسنة مثل القرآن الكريم في التشريع وإفادة الأحكام، وهذا ما قال به الشافعي وابن حزم وغيرهما[1]،أن الكتاب والسنة في رتبة واحدة من حيث الاحتجاج بهما على الأحكام الشرعية.[2]

وعندما يرتب العلماء مصادر الشريعة قائلين: القرآن ثم السنة فإن هذا الترتيب ترتيب في الذكر والشرف، ولا يؤخذ بمعنى أن السنة متأخرة في مصدريتها عن القرآن الكريم ولقد عنون الخطيب البغدادي فصلا من كتابه "الكفاية" فقال: " باب ما جاء في التسوية بين حكم كتاب الله تعالى وحكم سنة رسول الله ﷺ في وجوب العمل ولزوم التكليف".[3]

وقد جاءت السنة في الجملة موافقة للقرآن الكريم، من تفسير مبهمه وتفصيل مجمله، وتقييد مطلقه، وتخصيص عامه، وتوضيح مشكله، وتعيين مبهمه، وشرح أحكامه وأهدافه، كما جاءت بأحكام لم ينص عليها القرآن الكريم، فكانت في الواقع تطبيقا عمليا لما جاء به القرآن العظيم، يتخذ مظاهر مختلفة.

ولقد بين أبو حنيفة النعمان– رحمه الله– أهمية السنة النبوية ومكانتها العظيمة فقال:" لولا السنة ما فهم أحد منا القرآن" [4]،وقال الشافعي:" جميع ما تقوله الأئمة شرح للسنة وجميع السنة شرح للقرآن".[5]

ولقد كان الصحابة يقبلون على سنة الرسول ﷺ لأنهم مأمورون بإتباعه وطاعته، وقد وردت نصوص القرآن واضحة صريحة في ذلك، ومنه قوله تعالى:(وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ)(آل عمران:132)، وقوله تعالى:(مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللّهَ وَمَن تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً)(النساء: 80)، وقوله تعالى:(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي

(1) انظر: حجية السنة ص485، والسنة النبوية ومكانتها في التشريع ص188.

(2) انظر: الرسالة ص33، والإحكام في أصول الأحكام لابن حزم1/96–97، و 107/4.

(3) الكفاية للخطيب البغدادي ص39.

(4) الميزان للإمام الشعراني ص52.

(5) التعليق الصبيح شرح مشكاة المصابيح لمحمد الكاندهلوي ص3.

الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً).(النساء:59)

قال ابن كثير: " أطيعوا الله، أي: اتبعوا كتابه، وأطيعوا الرسول، أي: خذوا بسنته، وأولي الأمر منكم، أي: فيما أمروكم به من طاعة الله، لا في معصية الله، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق".[1]

وقال ابن القيم:" أجمع الناس أن الرد إلى الله سبحانه: هو الرد إلى كتابه، والرد إلى رسول الله ﷺ هو الرد إليه نفسه في حياته، وإلى سنته بعد وفاته".[2]

وقال الشاطبي: "إن الله قد قال في كتابه: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ)، وقال::(وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَالرَّسُولَ) في مواضع كثيرة، وتكراره يدل على عموم الطاعة بما أتى به مما في الكتاب ومما ليس فيه مما هو من سنته".[3]

وقال الألوسي:"...وأعاد الفعل: "وأطيعوا" وإن كان طاعة الرسول مقرونة بطاعة الله، اعتناء بشأنه ﷺ قطعاً لتوهم أنه لا يجب امتثال ما ليس في القرآن، وإيذاناً بأن له ﷺ استقلالاً بالطاعة لم يثبت لغيره ومن ثم لم يعد في قوله: "وأولي الأمر منكم " إيذاناً بأنهم لا استقلال لهم فيها مثل استقلال الرسول ﷺ ".[4]

وقال تعالى:(وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً مُّبِيناً) (الأحزاب:36).

وقال تعالى: (فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً).(النساء: 65)

قال ابن القيم:" أقسم سبحانه بنفسه على نفي الإيمان عن العباد، حتى يحكمّوا رسوله في كل ما شجر بينهم من الدقيق والجليل، ولم يكتف في إيمانهم بهذا التحكيم بمجرده حتى ينتفي عن صدورهم الحرج والضيق عن قضائه وحكمه، ولم يكتف منهم أيضا بذلك حتى يسلموا تسليماً، وينقادوا انقياداً ".[5]

---

(1) تفسير القرآن العظيم: 1/ 518.

(2) إعلام الموقعين: 49/1.

(3)الموافقات: 22/3.

(4) روح المعاني: 63/3.

(5)إعلام الموقعين: 1/ 51.

وقال تعالى:(لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً).(الأحزاب:21)

فقد بلغ من اقتداء الصحابة رضي الله عنهم أجمعين به أنهم كانوا يفعلون ما يفعل ويتركون ما يترك دون أن يعلموا لذلك سبباً أو يسألوه عن علة الحكم: فقد روي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَنَبَذَهُ فَقَالَ: " لاَ أَلْبَسُهُ أَبَدًا " فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ ".[1]

فإذا بلغ حال أصحاب رسول الله ﷺ إلى هذه الدرجة، في الاقتداء بفعله، والامتثال بأمره، فكيف بنا ونحن عالة عليهم في الفقه والعلم، بل وقد أمرنا الرسول ﷺ أن نتبع نهجهم، ونقتفي أثرهم، ونهتدي بهديهم.

ومن الآيات الجامعة لوجوب الامتثال لما جاء به رسول الله ﷺ قوله تعالى: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا).(الحشر: 7)

ولقد تواترت الأحاديث عنه ﷺ في وجوب الأخذ بهديه في كل شيء من الأمور، صغيرها وكبيرها، على منشط النفس ورضاها أو على كراهيتها وإبائها ومخالفة هواها، ومن ذلك ما روي عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: " كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ:" مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى".[2]

لذلك أجمع الصحابة كلهم رضى الله عنهم أجمعين دون استثناء صحابي واحد منهم، وسائر الأئمة المجتهدين لدى الأمة الإسلامية قاطبة، والمقبولين عندها قبولاً عاماً، وأصحابهم وتلاميذهم، ومن يعتد به من أهل العلم من بعدهم، على أن السنة أصل في الاستنباط قائم بذاته، وأنه مثل القرآن تماماً في تحليل الحلال وتحريم الحرام، وهذا دليل على حجيتها ومكانتها في التشريع كذلك.[3]

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب حدثنا عبد الله بن مسلمة 156/7 حديث (5867)، ومسلم في صحيحه، كتاب اللباس والزينة باب تحريم خاتم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام 1655/3 حديث (2091).

(2)أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ وقول الله تعالى: (واجعلنا للمتقين إماما) 9 / 92 حديث (7280).

(3)انظر: الرسالة للشافعي ص91، ورفع الملام عن الأئمة الأعلام ص9، وإرشاد الفحول ص33، وأصول الفقه لمحمد أبو زهرة ص106.

وحرص علماء الإسلام على السنة فعرفوا للحديث قدره، فعمرت بأحاديث رسول الله ﷺ مجالسهم، وتجشموا في تحصيلها المشاق والمتاعب، وضربوا في أسفارهم لتحصيلها أكباد الإبل، فطوّع الله جهود هؤلاء الرجال لحفظ سنة رسوله ﷺ، وتمييز حديثه من حيث الصحة والضعف، لتعرف سنة نبيه لتتبع ويقتدى بها وتبقى محفوظة بحفظ الله لها، وتقييد الجهود لحفظها وحملها وتبليغها لتبقى حجة على البشر إلى أن تقوم الساعة لقوله تعالى:(إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ)(الحجر: 9)،فمن حفظ الذكر أن تحفظ السنة، وأن تبقى مكانتها. [1]

المبحث الأول: دراسة الأحاديث التي قال الشافعي فيها أخبرنا الثقة في كتاب الرسالة.

1- قال الشافعي رحمه الله[2]: أخبرنا عبد الوهاب، عن يونس بن عُبَيْد، عن الحَسَن، عن عُبادَة بن الصامِت ﷺ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: " خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي قَدْ جَعَلَ اللهُ لَهُنَّ سَبِيلاً البِكْرُ بِالبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ وَالثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ ".[3]

أخبرنا الثقة من أهل العلم عن، يونس بن عُبَيْد، عن الحسن، عن حِطَّانَ الرَّقَاشِيِّ عن عُبادة بن الصامت ﷺ، عن النبي مِثْلَهُ.[4]

---

(1) انظر: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص376، وأصول التشريع الإسلامي، علي حسب الله ص40 وما بعدها، وتاريخ التشريع الإسلامي، محمد الخضري ص35، و كتاب السنة لمحمد بن نصر المروزي ص30-31.

(2) الرسالة ص128.

(3) صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب حد الزنا 1316/3 حديث 1690 من حديث عبادة بن الصامت ﷺ. وللحديث شاهد في صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب شهادة القاذف 171/3 حديث 2649.من حديث زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: " أَنَّهُ أَمَرَ فِيمَنْ زَنَى، وَلَمْ يُحْصَنْ بِجَلْدِ مِائَةٍ، وَتَغْرِيبِ عَامٍ".

(4) الرسالة ص128، وقال البيهقي في معرفة السنن والآثار (12/ 273) ح 16668.

قَالَ أَحْمَدُ: رُوِّينَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ: كَانَ «أَوَّلُ حُدُودِ النِّسَاءِ يُحْبَسْنَ فِي بُيُوتٍ لَهُنَّ حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي النُّورِ» ، قَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ ، عَنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ: «خُذُوا...» فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ " ويزيد بن زريع ثقة ثبت انظر: تقريب التهذيب (ص601). وتابعه سفيان عند النسائي في السنن الكبرى (405/6) وعبد الوهاب الثقفي وهو ثقة مختلط لا يضر اختلاطه انظر: تقريب التهذيب (ص 309)، شرح التبصرة والتذكرة (336/2)، فتح المغيث للسخاوي (284/3). الحديث صحيح وأصله في صحيح مسلم كما سبق.

2- قال الشافعي رحمه الله [1]: أخْبَرَنا الثِّقة[2]، عن معْمَرٍ، عن الزهري،عن أبي عبيد، عن علي ﷺ أنه قال: قال رسول الله ﷺ:" لاَ يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ مِنْ لَحْمِ نُسُكِهِ بَعْدَ ثَلَاثٍ ".[3]

3- قال الإمام الشافعي رحمه الله[4]: أخبرنا الثقة وهو يحي بن حسَّان، عن الليث ابن سعد عن أبي الزبير المكي، عن سعيد بن جبير وطاووس عن ابن عباس أنَّه قال:" كَانَ رَسُولُ اللهِ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا القُرآن فَكَانَ يَقُولُ: التَّحيَّاتُ المُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ سَلاَمٌ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ سَلاَمٌ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ".[5]

4- أخبرنا الثِّقة[6] عن " مَعْمَرٍ " عن " الزهري " عن " سالم " عن أبيه مثلَ معنى حديث " مالك " وسَمَّى الدَّاخِلَ يَوْمَ الجمعة بِغَيْرِ غُسل: " عثمان بن عَفَّانَ.[7]

5- قال الشافعي رحمه الله[8]: أخبرنا الثقة عن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب: " أن

---

(1) الرسالة ص234.

(2) قال الشافعي في الأم: أخبَرَنا الثِّقَةُ أَحْسِبُهُ إسْمَاعِيلَ بْنَ إبْرَاهِيمَ "شَكَّ الشَّافِعِيُّ"، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ غَيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ الثَّقَفِيَّ أَسْلَمَ وَعِنْدَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَمْسِكْ أَرْبَعًا وَفَارِقْ سَائِرَهُنَّ. وفي مسندِ الشافعي بمثله، دون لفظ "شكَّ الشافعي" وفي دلالة على أن الثقة هو ابن علية. انظر: الأم (403/5)، (131/6).

(3) صحيح البخاري، كتاب الأضاحي، باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها103/7 حديث5573،وصحيح مسلم، كتاب الأضاحي، بَابُ بَيَانِ مَا كَانَ مِنَ النَّهْيِ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثٍ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، وَبَيَانِ نَسْخِهِ وَإِبَاحَتِهِ إِلَى مَتَى شَاءَ،1560/3 حديث1969و1970و1971.

(4) الرسالة ص 302.

(5) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة 302/1 حديث403.

(6) قد سبق بيان أن الثقة الذي يروي عن معمر هو ابن عليه، انظر: الحديث الثاني من الرسالة في البحث.

(7) الرسالة ص302. وحديث مالك في الرسالة قال الإمام الشافعي رحمه الله: أخبرنا " مالك عن الزهري، عن سالم قال: " دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ يَوْمَ الجُمُعَةِ وعُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ يَخْطُبُ فَقَالَ عُمَرُ ": أَيَّتُ سَاعَةٍ هَذِهِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ انْقَلَبْتُ مِنَ السُّوقِ فَسَمِعْتُ النِّدَاءَ فَمَا زِدْتُ عَلَى أَنْ تَوَضَّأْتُ فَقَالَ عُمَرُ: الوُضُوءُ أَيْضًا وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ؟ " أخرجه البخاري صحيحه، كتاب الجمعة، بَابُ فَضْلِ الغُسْلِ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَهَلْ عَلَى الصَّبِيِّ شُهُودُ يَوْمِ الجُمُعَةِ، أَوْ عَلَى النِّسَاءِ 2/2حديث829،و صحيح مسلم، كتاب الجمعة 580/2 حديث 845.

(8) الرسالة ص 469، قال السخاوي: "وحيثُ روى الشافعيُّ عن الثقة، عن ابن أبي ذئب، فهو ابن أبي فديك وهو محمد بن إسماعيل، وثقه ابن معين وابن حبان وقال النسائي: ليس به بأس. انظر: فتح المغيث للسخاوي، =

رسول الله أمر رجلاً ضحك في الصلاة أن يعيد الوضوء والصلاة " فلمْ نَقبل هذا لأنه مرسل.

ثم أخبرنا الثقة عن مَعْمَر عن ابن شهاب عن سليمان بن أرقَمَ عن الحسن عن النبي ﷺ: بهذا الحديث.[1]

6- أخبرنا[2] الثقة [3]عن أيوب بن أبي تميمة، عن يوسف بن مَاهَكَ عن "حكيم بن حزام" قال:" نَهَانِي رَسُولُ اللهِ عَنْ بَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدِي". يعني بيعَ ما ليس عندك، وليس بمضمونٍ عليك"[4].

المبحث الثاني: دراسة الأحاديث التي قال الشافعي فيها أخبرنا الثقة في كتاب اختلاف الحديث.

1- حدثنا الربيع قال أخبرنا الشافعي[5] أخبرنا الثقة[6]عن الليث بن سعد عن أبي الزبير عن سعيد وطاووس عن ابن عباس قال كان النبي يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن فكان

(192/2)،وتهذيب التهذيب لابن حجر (61/9). و أ خرجه البيهقي في السنن الكبرى 288/1حديث 682. و 135/1 حديث392. كَذَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَهُوَ مُرْسَلٌ، وَرُوِيَ فِي حَدِيثٍ مَوْصُولٍ مكتوب ضعيف لإرساله، انظر: مسند الشافعي1 /184. قلنا: والحديث ضعيف مرسل لأنه روي عن الحسن.

(1) الرسالة ص469، وقال الشافعي: وابن شهاب عندنا إمام في الحديث والتخيير وثِقةِ الرجال إنما يُسمي بعض أصحاب النبي ثم خيارَ التابعين ولا نعلم محدثا يسمي أفضل ولا أشهر ممن يحدِّث عنه ابن شهاب.

(2) الرسالة ص 335

(3) الثقة ربما يكون اسماعيل بن إبراهيم انظر: مسند أحمد (29/24)ح15313، أو محمد ابن سيرين انظر: سنن الترمذي ص 293ح1235، والمعجم الأوسط (184/1)ح581، أو حماد ابن زيد انظر: سنن الترمذي ص293ح 1233، والمعجم الكبير للطبراني (195/3)ح3100، أو عبد الوارث انظر: المعجم الكبير للطبراني (195/3)ح3105، وأميل إلى اسماعيل بن إبراهيم.

(4) أخرجه الترمذي في السنن، كتاب البيوع باب ما جاء في كراهية بيع ما ليس عنده ص293ح 1233، وقال الترمذي: حديث حسن، والمعجم الكبير للطبراني (195/3)ح3100. من طريق حماد بن زيد، وأخرجه أحمد ابن حنبل في مسنده (29/24)ح15313من طريق اسماعيل بن إبراهيم، كلهم تابع الثقة، ولكن الحديث مرسل لم يسمع يوسف بن ماهك عن حكيم بن حزام مرسل. انظر: جامع التحصيل (305/1)ح919. والحديث صحيح بمجموع طرقه وصححه الشيخ الألباني، انظر: تعليقه على السنن، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند: حديث صحيح لغيره وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه فيوسف بن ماهك لم يسمع من حكم بن حزام.

(5) اختلاف الحديث ص 43.

(6) الثقة عن الليث بن سعد، فهو يحيى بن حسان. انظر: البيهقي، مناقب الشافعي، (316/2).

وإذا قالَ أخبرني الثقةُ يريد به يحيى بن حسان.

=

يقول التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله سلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ".[1] قال الربيع هذا حدثنا به يحيى بن حسان.

2- أَخْبَرَنَا الْشَّافِعِيُّ [2]، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثِّقَةُ[3]، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: " سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ، فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ".[4]

3-حدثنا الربيع أخبرنا الشافعي[5] قال أخبرنا غير واحد من ثقات أهل العلم[1] عن هشام ابن عروة عن أبيه عن أبي أيوب عن أبي بن كعب قال: قلت: يا رسول الله إذا جامع أحدنا فأكسل فقال له النبي ﷺ:" ليغسل ما مسّ المرأة منه وليتوضأ ثم ليصل".[2]

ونقلَ العلماءُ عن أبي حاتمٍ الرازي، قوله: إذا قالَ الشافعي أخبرني الثقةُ عن الليثِ بن سعد، فهو يحيى بن حسان، وقال الأستاذ الدكتور نافذ حماد: تكرَّر قولُ الشافعي: أخبرني الثقةُ، ويسميه: يحيى بن حسان، ويكونُ شيخ يحيى في كثير من المواضعِ هو الليث، وقد يكونُ غيره = =كحماد بن سَلَمة، ومحمد بن أبان، وعبيد الله بن عمرو، وأحيانًا يقولُ: أخبرني الثقةُ عن الليثِ ولا يُسَمِّيه، فيؤكدُ الربيع أنَّ المرادَ هو ابن حسَّان. وابنُ حسَّان، قال عنه ابنُ يونس: ثقةٌ، حسنُ الحديث، صنَّفَ كتبًا وحَدَّث بها، وقال ابنُ حجر: ثقةٌ، وقال النَّووي: اتفقوا على جَلالَتِهِ وتَوْثيقه. انظر: منهج الإمام الشافعي في توثيق الرواة (38)، وانظر: الأم (160/2، 183/3، 208، 242/4، 263/7، 150/9)، (7/4)، (402/5)، (623/6)،ومسند الشافعي (ص344)، واختلاف الحديث (ص44)، والنووي في تهذيب الأسماء واللغات (151/2)، والذهبي في تاريخ الإسلام (439/14)، تقريب التهذيب (ص519).

(1) وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة – باب التشهد في الصلاة (302/1)ح403.

من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.وله شاهد عند البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الاستئذان، باب الأخذ باليدين 59/8ح 6265، من حديث ابن مسعود ﷺ.

(2)اختلاف الحديث ص 51.

(3) قال البيهقي: كان شيخنا أبو عبد الله الحافظ يقول: إذا قال الشافعي: أخبرنا الثقة، عن حميد الطويل، فإنما يعني بالثقة إسماعيل ابن علية. انظر: معرفة السنن والآثار، (304/1). واسماعيل ابن علية ثقة.انظر: الأم (403/5)، (131/6).

(4)أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب لم يعب أصحاب رسول الله ﷺ بعضهم بعضا في الصوم والإفطار (34/3)ح1947، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان في غير معصية (787/2)ح1118. من حديث أنس بن مالك ﷺ.

(5)اختلاف الحديث ص55.

قال الشافعي: وهذا من أثبت إسناد الماء من الماء.

4-أخبرنا[3] الثقة [4] عن يونس عن الزهري عن سهل بن سعد الساعدي قال بعضهم عن أبي بن كعب ووقفه بعضهم على سهل بن سعد قال كان الماء من الماء في أول الإسلام ثم ترك ذلك بعد وأمروا بالغسل إذا مس الختان الختان".[5]

---

(1) غير واحد من ثقات أهل العلم، عن أيوب يحتمل أن يكون حماد بن زيد انظر: المسند (15/35)ح21089، وأبو معاوية انظر: صحيح مسلم (72/1)ح346، وابن جريج انظر: حديث السراج (255/2)، وسفيان انظر: السراج (255/2)ح1371، وحجاج بن أرطأة انظر: مستخرج أبي عوانة (241/1)ح819، وعبد العزيز انظر: مسند الشاشي (314/3)، عبدة بن سليمان انظر صحيح ابن حبان (445/3)ح1170، ومعمر انظر: مصنف عبد الرزاق (249/1)ح956، ويحيى بن سعيد الأنصاري انظر: صحيح البخاري (66/1)ح293 كلهم تابع الثقة.

(2)أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الغسل باب غسل ما يصيب من فرج المرأة (66/1)ح293، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض باب إنما الماء من الماء (72/1)ح346 من حديث أبي بن كعب.

(3)اختلاف الحديث ص56.

(4) الثقة سبق بيانه في حديث رقم 1 من البحث في الرسالة.

(5) أخرجه الترمذي، كتاب الطهارة، أن الماء من الماء (ص37)ح110، من طريق عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري عن سهل بن سعد عن أبي كعب بنحوه.

وقال البيهقي عن الشافعي في معرفة السنن والآثار (1/ 462)

وَقَدْ رَوَيْنَاهُ مُخْتَصَرًا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، وَغَيْرِهِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ.

وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب في الإكسال (41/1)ح214، عن ابن شهاب عن بعض من أرضى أن سهل بن سعد أخبره عن أبيّ. =

= وقال البيهقي في سننه (165/1): وهذا الحديث لم يسمعه الزهري من سهل إنما سمعه عن بعض أصحابه عن سهل.

قلنا: وقد صرح سهل بالسماع من الزهري كما قال ابن خزيمة في "صحيحه"113/1.

وأخرجه الدارمي في سننه، كتاب الطهارة – باب الماء من الماء (588/1)ح 786، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" 57/1 من طريق عبد الله بن صالح، عن عُقَيل بن خالد، عن ابن شهاب، به.

وأخرجه الدارمي في سننه، كتاب الطهارة باب الماء من الماء (589/1)ح787،، وأبو داود في سننه كتاب الطهارة، باب في الإكسال (41/1)ح215 من طريق محمد بن مِهْران، عن مُبشِّر بن إسماعيل الحلبي، عن أبي غسان محمد بن مُطرِّف، عن أبي حازم سلمة بن دينار، عن سهل بن سعد، عن أُبيٍّ.

قلنا: إسناده ضعيف، لإبهام الراوي و قد توبع بعبد الله بن المبارك فيرتقي إلى الحسن لغيره. والحديث صححه الألباني رحمه الله. انظر: تعليقه على سنن أبي داود.

5-أخبرنا[1] الثقة[2]، عن الأوزاعي، عن عبد الرحمن بن القاسم،عن أبيه أو عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة قالت:" إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل فعلته أنا ورسول الله فاغتسلنا"[3].

6-أخبرنا[4] الثقة[5] عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبيه، عن عمار بن ياسر قال:" كنا مع النبي في سفر فنزلت آية التيمم فتيممنا مع النبي إلى المناكب".[6]

7- أخبرنا[7] الثقة يحيى بن حسان أخبرنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله كان وجعاً فأمر أبا بكر أن يصلي بالناس فوجد النبي خفة فجاء فقعد إلى جنب أبي بكر فأم رسول الله أبا بكر وهو قاعد وأم أبو بكر الناس وهو قائم وذكر إبراهيم عن الأسود عن عائشة عن النبي مثل معناه".[8]

8- أخبرنا[9] الثقة يحيى بن حسان عن الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر قال ذكر رسول الله يوم عاشوراء فقال النبي كان يوماً يصومه أهل الجاهلية فمن أحب منكم أن يصومه فليصمه ومن كرهه فليدعه".[10]

---

(1)اختلاف الحديث ص56.

(2) والثقة عن الأوزاعي، فهو عمرو بن أبي سلمة وهو: التنيسي، أبو حفص، الدمشقي، مولى بني هاشم. وثقه ابن يونس، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن معين: ضعيف، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام. انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، (235/3)، والكاشف (330/2)، وتاريخ دمشق (67/46)، وتقريب التهذيب (ص422). قلنا: حديثه حسن. والحديث بهذا الإسناد حسن، والحديث أصله في صحيح مسلم كما سيأتي في الحاشية التالية.

(3)أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب إذا التقى الختانان (271/1)ح349. من حديث عائشة ﵂.

(4) اختلاف الحديث ص 58.

(5) قال الباحثان: قد سبق بيان أن الثقة الذي يروي عن معمر هو ابن عليه. انظر: (الحديث الثاني من الرسالة في البحث).

(6)أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الطهارة، باب التيمم(61/1)ح318 من حديث عمار بن ياسر ﵁.وصححه الألباني رحمه الله انظر: تعليقه على السنن. وأميل إلى قول الألباني.

(7)اختلاف الحديث ص60.

(8) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب حد المريض (133/1)ح664، وصحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر (311/1)ح 418.

(9)اختلاف الحديث ص62.

(10) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (792/2)ح1125.

9-حدثنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي[1] حدثنا الثقة[2] عن ابن أبي ذئب عن الثقة عنده عمن حدثه أو عن عبيد الله بن عبد الرحمن العدوي عن أبي سعيد الخدري أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن بئر بضاعة يطرح فيها الكلاب والحيض فقال النبي: "إن الماء لا ينجسه شيء".[3]

10-أخبرنا [4]الثقة من أصحابنا[5]، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ:" إذا كان الماء قلتين لم يحمل نجساً".[6]

11-حدثنا الربيع أخبرنا الشافعي[7] قال: أخبرنا الثقة[1]عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله عن أبي هريرة أن عمر قال لأبي بكر فيمن منع الصدقة أليس قد قال رسول الله:" لا أزال

---

(1)اختلاف الحديث ص 63.

(2) وقد تقدم أن الثقة عن ابن أبي فديك وهو ثقة. انظر:(الحديث الخامس من الرسالة في البحث).

(3) وأخرجه أبو داود في السنن كتاب الطهارة باب ما جاء في بئر بضاعة (17/1)ح66. وأخرجه الترمذي في السنن، كتاب أبواب الطهارة، باب ما جاء أن الماء لا ينجسه شيء(ص26-27)ح66، والنسائي في سننه، كتاب المياه، باب ذكر بئر بضاعة (ص59)ح326، ﷺ،.وأحمد في مسنده (190/17)ح11119، من حديث أبي سعيد الخدري بألفاظ متقاربة. والحديث صححه الألباني رحمه الله انظر: تعليقه على سنن الترمذي.

(4)اختلاف الحديث ص 63.

(5) والثقة عن الوليد بن كثير، هو أبو أسامة حماد بن أسامة. قال ابن حجر:" حماد ابن أسامة أبو أسامة الكوفي من الحفاظ من أتباع التابعين مشهور بكنيته متفق على الاحتجاج به مات سنة مائتين وصفه بذلك القبطي فقال: كان كثير التدليس ثم رجع عنه وقال ابن سعد: كان كثير الحديث ويدلس ويبين تدليسه انتهى، وقد قال أحمد كان صحيح الكتاب ضابطا لحديثه وقال أيضاً: كان ثبتاً ما كان أثبته لا يكاد يخطئ مات سنة إحدى ومائتين". انظر: مناقب الشافعي للبيهقي (316/2)، طبقات المدلسين = تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص: 30) قلنا وهو من الطبقة الثانية وتدليسه لا يضر.

(6) وأخرجه أبو داود في السنن، كتاب الطهارة، باب ما ينجس الماء(17/1)ح63. بلفظ لم يحمل الخبث، والترمذي في السنن كتاب الطهارة، باب آخر من أن الماء لا ينجسه شيء(97/1)ح67، وأخرجه النسائي في السنن الصغرى كتاب الطهارة، باب التوقيت في الماء46/1 ح 52. وأخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة، باب مقدار الماء الذي لا ينجس 172/1ح517، وأخرجه الدارمي، كتاب الطهارة، باب قدر الماء الذي لا ينجس(202/1)ح732. بلفظ لم ينجسه شيء وأخرجه أحمد بن حنبل 211/8 ح4605، كلهم من حديث عبد الله بن عمر عن أبيه رضي الله عنهما. والحديث صححه الألباني. انظر: تعليقه على السنن.

(7) اختلاف الحديث ص 80.

أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله"، فقال أبو بكر هذا من حقها يعني منعهم الصدقة وقال الله تعالى: (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله) الآية(التوبة:29) "[2].

12-أخبرنا[3] الثقة[4] عن محمد بن أبان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن رسول الله كان إذا بعث جيشاً أمّر عليهم أميراً وقال:" فإذا لقيت عدواً من المشركين فادعهم إلى ثلاث خلال أو ثلاث خصال شك علقمة ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم وادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأخبرهم إن هم فعلوا أن لهم ما للمهاجرين وأن عليهم ما عليهم فإن اختاروا المقام في دارهم فأخبرهم أنهم كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله كما يجري على المسلمين وليس لهم في الفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين فإن لم يجيبوك إلى الإسلام فادعهم إلى أن يعطوا الجزية فإن فعلوا فاقبل منهم ودعهم وإن أبوا فاستعن بالله وقاتلهم".[5]

13-أخبرنا[6] الثقة[7] عن معمر عن الزهري عن كثير بن عباس بن عبد المطلب أن رسول الله صلى في كسوف الشمس ركعتين في كل ركعة ركوعان ".[8]

---

(1) الثقة يحتمل أن يكون هو شعيب بن أبي حمزة انظر: صحيح البخاري (105/2)ح1399، أو عُقيل بن خالد بن عقيل صحيح البخاري (15/9)ح6924،، وهو محمد بن أبي حفصة انظر: مسند أحمد(489/16)ح10839، أو الزبيدي محمد بن الوليد بن عامر انظر: سنن النسائي الصغرى(5/6)ح3091، والنعمان بن راشد انظر: مسند البزار (334/1)ح217، وسليمان ابن كثير، انظر: شرح مشكل الآثار (83/15)ح5852، وإبراهيم بن مرة، انظر: المعجم الأوسط (288/1)ح941. وجميعهم تابع الثقة في الرواية عن الزهري.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة (105/2)، وح6924،1399و7284، ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله (51/1)ح20من حديث أبي هريرة ﷺ.

(3)اختلاف الحديث ص 80.

(4) والثقة هو يحيى بن حسان كما صرح به في المسند للشافعي (28/4).

(5) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث بوصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها3 /1357ح1731 من حديث سليمان بن بريدة عن أبيه.

(6)اختلاف الحديث ص 113.

(7) وقد تقدم أن الثقة عن معمر هو ابن عليه وهو ثقة انظر: (الحديث الثاني من الرسالة في البحث).

(8) وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب صلاة الكسوف (620/2)ح902 من طريق كثير بن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما. وأخرج البيهقي في معرفة السنن والآثار، كتاب صلاة الخسوف، باب كيف يصلي =

14- أخبرنا الثقة[1] عن حماد عن يحيى بن سعيد عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عثمان أن رسول الله قال:"لا يحل دم مسلم إلا من إحدى ثلاث، كفر بعد إيمان، أو زنا بعد إحصان، أو قتل نفس بغير نفس ". [2]

15-أخبرنا[3]الثقة [4]عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر عن رسول الله مثله أو مثل معناه لا يخالفه. واللفظ "الشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة"[5].

16-أخبرنا[6] الثقة[7] عن أيوب عن يوسف بن ماهك عن حكيم بن حزام قال:" نهاني النبي عن بيع ما ليس عندي ".[8]

في الخسوف(128/5)ح7041 وقال البيهقي: كذا رواه مرسلاً وكثير بن العباس إنما رواه عن أخيه عبد الله بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم موصولاً.

(1)اختلاف الحديث ص 122.والثقة كما تقدم في الحديث الأول في اختلاف الحديث هو يحي ابن حسان.

(2) وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب الديات، باب الامام يأمر بالعفو في الدم (810/1)ح4502 من حديث سليمان بن حرب، والترمذي في سننه، كتاب أبواب الفتن، باب ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث ص488 ح2158 عن أحمد بن عبدة الضبي وقال الترمذي حديث حسن، والدارمي في سننه، كتاب الحدود، باب ما يحل به دم المسلم (1477/3)ح 2343عن أبو النعمان ثلاثتهم وقد تابع الثقة يحيى بن حسان. وقال الشيخ حسين سليم الداراني: إسناده صحيح. انظر: تعليقه على مسند الدارمي.

(3)اختلاف الحديث ص 130.

(4) وقد تقدم أن الثقة عن معمر هو ابن عليه وهو ثقة، انظر:(الحديث الثاني من الرسالة في البحث).

(5)أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحيل، باب في الهبة والشفعة(27/9)ح6976 من حديث جابر بن عبد الله ﷺ بلفظ" الشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة".

(6)اختلاف الحديث ص 164.

(7) الثقة ربما يكون اسماعيل بن إبراهيم انظر: مسند أحمد (29/24)ح15313، أو محمد بن سيرين انظر: سنن الترمذي (293/1)ح1235، المعجم الأوسط (184/1)ح581، أو حماد بن زيد انظر: سنن الترمذي (293/1)ح 1233، والمعجم الكبير للطبراني (195/3)ح3100، أو عبد الوارث انظر: المعجم الكبير للطبراني (195/3)ح3105. وأميل إلى اسماعيل بن إبراهيم بن علية.

(8) أخرجه الترمذي في السنن، كتاب البيوع باب ما جاء في كراهية بيع ما ليس عنده عن حكيم بن حزام (526/3)ح 1233، والمعجم الكبير للطبراني (195/3)ح3100. من طريق حماد بن زيد، وأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (29/24)ح15313من طريق اسماعيل بن إبراهيم، كلهم تابع الثقة، ولكن الحديث مرسل لم يسمع يوسف بن ماهك عن حكيم بن حزام مرسل. انظر: جامع التحصيل (305/1)ح919. والحديث صحيح بمجموع طرقه وصححه الشيخ الألباني انظر: تعليقه على سنن الترمذي.

الخاتمة

وختاماً لهذا البحث نلخص النتائج التي توصلنا إليها، ثم نقدم بعض التوصيات والاقتراحات:

أولاً: نتائج البحث:

إن مسألة التعديل على الإبهام من المسائل المختلف فيها بين علماء الجرح والتعديل على أقوال شتى[1]، والسخاوي بعد أن ذكر بعض الأقوال فيها قال: "ولكنَّ الصحيحَ الأولُ "وهو عدم الاكتفاءِ به في التعديل، لأنه لا يلزم من تعديله أن يكون عند غيره كذلك، فلعله إذا سمَّاه يُعرَف بخلافها، وربما يكون قد انفرد بتوثيقه، كما وَقعَ للشافعي في إبراهيم بن أبي يحيى[2]،فقد قال النووي[3]: إنه لم يوثقه غيره، وهو ضعيفٌ باتفاق المُحَدِّثينَ، بل إضراب المحدث عن تسميته ريبةٌ تُوقِعُ تَرَدُّدٍ في القلبِ".[4] وقال ابن حجر: لأنَّهُ قد يكونُ ثقةً عندَه مجروحاً عندَ غيرِه". [5]

ولكن من خلال البحث والتحري وتتبع الروايات عن الثقات اجتهدنا في الوصول إلى هذه النتائج على النحو التالي:

1- بلغت مرويات من حدثنا الثقة في كتاب الرسالة ست روايات، وفي كتاب اختلاف الحديث ست عشرة رواية.

2- إذا قال الإمام الشافعي أخبرنا الثقة فهو يحيى بن حسان، وإذا قال الثقة عن حماد بن زيد فهو يحيى بن حسان.

3- وإذا قال الإمام الشافعي حدثنا الثقة عن يونس بن يزيد فالأغلب يزيد بن زُريع كما صرّح أحمد وربما يكون سفيان شيخ الشافعي وربما يكون عبد الله بن المبارك.

4- وإذا قال الإمام الشافعي عن الليث ويسميه فهو يحيى بن حسان، وقد يكون حماد بن سلمة، ومحمد بن أبان، وعبيد بن عمرو.

---

(1) انظر: فتح المغيث للسخاوي (192/2).

(2) انظر: مسند الشافعي، المطبوع في آخر الأم، (364/8).

وابراهيم بن أبي يحيى، هو إبراهيم بن محمد بن بن أبي يحيى، الأسلمي، المدني، أحد العلماء الضعفاء، (184هـ).انظر: الضعفاء للعقيلي (62/1)، و الميزان للذهبي (57/1)].

(3) تهذيب اللغات والأسماء، (104/1/1).

(4) فتح المغيث للسخاوي (192/2).

(5) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ص: 125.

5- وإذا قال الإمام الشافعي عن معمر فهو إسماعيل ابن عُلية.

6- وإذا قال الإمام الشافعي عن الوليد بن كثير فهو أبو أسامة حماد بن أسامة.

7- وإذا قال الإمام الشافعي عن الزهري فربما يكون شعيب بن أبي حمزة، وعُقيل ابن خالد بن عقيل، وربما الزبيدي، وربما يكون محمد بن الوليد بن عامر، وربما يكون سفيان بن حسين، أو محمد بن أبي حفصة، أو النعمان بن راشد.

8- وإذا قال الإمام الشافعي عن أيوب فالأغلب إسماعيل بن إبراهيم وربما يكون عبد الوارث، أو حماد بن زيد.

9- وإذا قال الإمام الشافعي أخبرنا غير واحد من ثقات أهل العلم، عن هشام فهو حماد بن زيد، وأبو معاوية الضرير، وابن جريج، وسفيان، وحجاج ابن أرطاة، وعبد العزيز، وعبد بن سليمان، ويحيى بن سعيد الأنصاري.

10- وإذا قال الإمام الشافعي الثقة عن ابن جريج، فهو مسلم بن خالد[1].

11- وإذا قال الإمام الشافعي الثقة عن صالح مولي التوأمة، فهو إبراهيم ابن أبي يحيى.[2]

12- وإذا قال الإمام الشافعي عن الثقة وذكر أحداً من العراقيين، فهو أحمد ابن حنبل. وما رُوِيَ عن عبد الله بن أحمد أنه قال: كل شيء في كتاب الشافعي: (أنا الثقة)، فهو عن أبي، يمكن أن يحمل على هذا. [3]

ثانياً: التوصيات والمقترحات:

1- دراسة مرويات من قال الشافعي: أخبرنا من لا أتهم في الرسالة والاختلاف.

2-دعم الدراسات التي تتعلق بالسنة، وبذل الأموال في رعايتها.

3-دعم المراكز العلمية المخصصة للسنة النبوية، والعمل على نشر هذه المراكز في مختلف البلاد العربية والإسلامية.

4-العمل على نشر كتب السنة بمختلف علومها.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

---

(1) هو المخزومي، المعروف بالزنجي، فقيهٌ، صدوق، كثير الأوهام، (179هـ).انظر: التقريب لابن حجر ص: 335.

(2) انظر: البحر المحيط للزركشي (292/4).

(3) انظر: مناقب الشافعي للبيهقي (315/2).

فهرس المصادر والمراجع [1]

*القرآن الكريم.

1) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي،حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى 1408 هـ - 1988 م.

2) الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، تحقيق أحمد محمد شاكر، الناشر دار الآفاق الجديدة، بيروت.

3) اختلاف الحديث، للإمام الشافعي، طبعة دار الفكر بيروت بإشراف مكتب البحوث والدراسات الطبعة الأولى.

4) آداب الشافعي ومناقبه، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ابن أبي حاتم، تحقيق عبد الغني عبد الخالق، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة الأولى، 1424 هـ - 2003 م.

5) إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، المحقق الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق، الناشر دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى 1419هـ - 1999م.

6) أصول الفقه، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي.

7) إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد ابن أبي بكر ابن القيم، إدارة الطباعة المنيرية بالقاهرة.

8) الأم: محمد بن إدريس الشافعي (204هـ)، تحقيق د. رفعت فوزي، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الأولى 1422هـ.

9) البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، الناشر: دار الكتبي، الطبعةالأولى، 1414هـ - 1994م.

10) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: محمد بن أحمد الذهبي (847هـ)، تحقيق د. عمر تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى 1407هـ.

11) تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، تحقيق عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415 هـ - 1995 م.

12) تدريب الراوي شرح تقريب النووي، جلال الدين السيوطي، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر دار طيبة.

13) تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس= طبقات المدلسين، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، المحقق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي، الناشر: مكتبة المنار – عمان، الطبعة الأولى1403هـ - 1983م.

14) التعليق الصبيح شرح مشكاة المصابيح، محمد إدريس الكاندهلوي، المجلس العلمي الإسلامي، الطبعة الأولى الهند.

(1) مرتبة على حروف المعجم، مع عدم اعتبار "أل" التعريف في الترتيب.

15) تفسير القرآن العظيم المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي المحقق: سامي بن محمد سلامة الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة: الثانية 1420هـ - 1999 م.

16) تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني،المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد – سوريا، الطبعة الأولى، 1406 - 1986

17) تهذيب الأسماء واللغات: يحيى بن شرف النووي، دار الكتب العلمية، بيروت، مصورة عن إدارة الطباعة المنيرية.

18) تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، الناشر مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند،الطبعة الأولى 1326هـ.

19) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى 1400هـ - 1980م.

20) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر عالم الكتب – بيروت، الطبعة الثانية، 1407هـ – 1986م.

21) جامع العلم(كتاب مطبوع على هامش الأم)، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، دار المعرفة، بيروت– لبنان.

22) الجرح والتعديل: عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (327هـ)، دائرة المعارف العثمانية، الهند، الطبعة الأولى 1371هـ.

23) حجية السنة، عبد الغني عبد الخالق، الناشر دار القرآن الكريم ــ بيروت ــ الطبعة الأولى 1407هـ.

24) حديث السراج، أبو العباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران الخراساني النيسابوري المعروف بالسَّرَّاج،تخريج: زاهر بن طاهر الشحامي 533 هـ، المحقق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة بن رمضان، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى 1425 هـ - 2004 م.

25) الرسالة، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق أحمد شاكر، مكتبه الحلبي، مصر، الطبعة: الأولى، 1358هـ–1940م.

26) رفع الملام عن الأئمة الأعلام، تقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية، طبع ونشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض - المملكة العربية السعودية 1403 هـ - 1983 م.

27) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي، المحقق: علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى1415 هـ.

28) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مصطفى السباعي، المكتب الإسلامي ــ بيروت، الطبعة الثانية 1398هـ.

29) سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، حكم على أحاديثها وآثارها محمد ناصر الألباني، تحقيق أبو عبيدة بشار آل سلمان، مكتبة المعارف الرياض الطبعة الأولى.

30) سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، حكم على أحاديثها وآثارها محمد ناصر الألباني، تحقيق: بشار عواد معروف، مكتبة المعارف الرياض الطبعة الأولى. وطبعة المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

31) سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، حكم على أحاديثها وآثارها محمد ناصر الألباني،،مكتبة المعارف الرياض الطبعة الأولى و دار الجيل، و دار العرب الإسلامي ــ بيروت، الطبعة الثانية 1998م.

32) السنن الكبرى: أحمد بن الحسين البيهقي، دائرة المعارف العثمانية، الهند، الطبعة الأولى 1433هـــ.

33) السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، المحقق محمد عبد القادر عطا، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات، الطبعة الثالثة، 1424 هـــ – 2003 م.

34) السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى، 1421 هـــ – 2001 م.

35) شرح التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي،المحقق: عبد اللطيف الهميم – ماهر ياسين فحل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، 1423 هـــ – 2002 م.

36) شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى – 1415 هـــ، 1494 م.

37) صحيح البخاري" الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه"، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)الطبعة: الأولى، مع الكتاب: شرح وتعليق د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة – جامعة دمشق.

38) صحيح مسلم" المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"، الإمام أبي الحسين مسلم بن حجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

39) الضعفاء الكبير، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي،المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، 1404هـــ – 1984م.

40) فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، المحقق: عبد الكريم بن عبد الله الخضير و محمد بن عبد آل فهيد، الناشر: مكتبة دار المنهاج.

41) الفكر المنهجي عند المحدثين، همام عبد الرحيم سعيد، الطبعة الأولى رئاسة المحاكم الشرعية قطر1408هـــ، كتاب الأمة رقم16.

42) القاموس المحيط، مجدي الدين محمد بن يعقوب، الفيروزأبادي، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثامنة 1426هـــ – 2005م.

43) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: محمد بن أحمد الذهبي (748هـــ)، تحقيق عزت عطية وموسى علي، دار الكتب الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى 1392هـــ.

44) كتاب السنة (ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة بقلم: محمد ناصر الدين الألباني)المؤلف: أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك ابن مخلد الشيباني الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، 1400هـ/ 1980م.

45) الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تحقيق عبد الحليم محمد عبد الحليم وعبد الرحمن حسن محمود، مطبعة السعادة ــ القاهرة.

46) لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي، دار النشر: دار صادر بيروت. الطبعة الثالثة 1414هـ.

47) المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة الثانية 1406 هـ– 1986م.

48) مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي، المحقق يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت صيدا، الطابعة الخامسة 1420هـ – 1999م.

49) المدخل إلى السنة وعلومها، محمد معروف الدوليبي، مطبعة الجامعة السورية بدمشق 1375هـ ــ 1956م.

50) مستخرج أبي عوانة، أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة الأولى، 1419هـ– 1998م.

51) مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1421 هـ – 2001 م.

52) مسند الإمام الشافعي (ترتيب سنجر)، رتبه: سنجر بن عبد الله الجاولي، أبو سعيد، علم الدين، تحقيق ماهر الفحل، شركة غراس للنشر والتوزيع الكويت، الطبعة الأولى 1425 هـ– 2004م.

53) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من 1 إلى 9)وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من 10 إلى 17) وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء 18)الناشر: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، الطبعة الأولى، (بدأت 1988م، وانتهت 2009م).

54) مسند الدارمي المعروف بـــ (سنن الدارمي) المؤلف: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، تحقيق حسين سليم أسد، الناشر دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى 1412 هـ – 2000 م.

55) المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني، المحقق حبيب الرحمن الأعظمي،الناشر المكتب الإسلامي– بيروت، الطبعة الثانية 1403هـ.

56) المعجم الأوسط، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين – القاهرة.

57) المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة الثانية.

58) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، قام بإخراجه إبراهيم مصطفى وآخرون، الناشر دار الدعوة.

59) معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي- باكستان)، دار قتيبة (دمشق- بيروت)، دار الوعي (حلب- دمشق)، دار الوفاء(المنصورة - القاهرة) الطبعة الأولى، 1412هـ - 1991م.

60) مناقب الشافعي، أبو بكر البيهقي، تحقيق السيد أحمد صقر، دار التراث، الطبعة الأولى1391 هـ - 1971م.

61) منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر، دارالفكر - دمشق، الطبعة الثالثة 1401هـ - 1981م.

62) الموافقات في أصول الأحكام، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تعليق محمد الخضري التونسي ومحمد حسين مخلوف، دار الفكر.

63) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1382 هـ - 1963 م.

64) الميزان، للإمام عبد الوهاب الشعراني، تحقيق عبد الرحمن عميرة، الطبعة الأولى عالم الكتب 1409 هـ - 1989م.

65) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني،حققه على نسخه مقروءة على المؤلف وعلق عليه: نور الدين عتر، الناشر: مطبعة الصباح، دمشق، الطبعة الثالثة 1421 هـ - 2000 م.